[85] النحويون " مررت بنسائك وهربت من نساء زيد الظريفات " على أن تكون الظريفات نعتا لهؤلاء النساء، وهؤلاء النساء، لان الاولى جر بالباء والثانية بالاضافة، فكذلك النساء الاولى في الاية جر باضافة الامهات إليها والثانية جر بمن، فلا يجوز أن يكون " اللاتي دخلتم بهن " صفة للنساء الاولى والثانية. وقيل أيضا: لو جاز أن يكون " اللاتي دخلتم بهن " صفة للاولى والثانية لجاز أن يكون قوله " الا ما ملكت أيمانكم " استثناء من جميع المحرمات. وفي اجماع الجميع على أنه استثناء مما يليه وهو " المحصنات من النساء " دلالة على أن " اللاتي دخلتم بهن " صفة للنساء اللاتي تليها. والدليل الاول أقوى. وقال من اعتبر الدخول بالنساء لتحريم أمهاتهن يحتاج أن يقدر " أعني "، فيكون التقدير: وأمهات نسائكم أعني اللاتي دخلتم بهن، وليس بنا إلى ذلك حاجة. والدخول المذكورة في الاية قيل فيه قولان: أحدهما قال ابن عباس هو الجماع واختاره الطبري، الثاني قال عطا هو الجماع وما يجري مجراه من المسيس وهو مذهبنا. وله تفصيل. فان كان المسيس من شهوة فهو كالجماع فيكون محظورا، وان كان من غير شهوة فنكاح بنتها مكروه. وفيه خلاف بين الفقهاء. (فصل) ثم قال تعالى " وحلائل أبنائكم الذيم من أصلابكم " يعني نساء البنين للصلب دخل بهن البنون أو لم يدخلوا. وزوجات أولاد الاولاد من البنين والبنات داخلون في ذلك. وانما قال " من أصلابكم " لئلا يظن أن امرأة من يتبنى به تحرم عليه. وقال عطا: نزلت الاية حين نكح النبي عليه السلام امرأة زيد بن حارثة، _____